

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٢٣٣٩ لسنة ٢٠٠٦

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ :

وعلى قرار وزير العدل رقم ٤٥٦٧ لسنة ٢٠٠٣ بإنشاء نيابة جنوب وشمال المنيا الكليتين :

وعلى كتاب السيد المستشار النائب العام المؤرخ ٢٠٠٦/٤/٢ :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة المنيا الابتدائية المؤرخ ٢٠٠٦/٤/٤ :

وبناءً على ما عرضه المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم :

قرر :

(المادة الأولى)

تختص نيابة العدوى الجزئية بنظر قضايا المرور بدائرة مركز شرطة العدوى - محافظة المنيا .

(المادة الثانية)

تحال إلى النيابة المشار إليها في المادة السابقة قضايا المرور التي أصبحت من اختصاصها بالحالة التي هي عليها .

(المادة الثالثة)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠٠٦/٤/٢٩

صدر في ٢٠٠٦/٤/٥

وزير العدل

المستشار / محمود أبواللليل راشد